

Distr.: Limited
10 October 2007
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة الثانية والستون

اللجنة الثالثة

البند ٦٢ (ب) من جدول الأعمال

التنمية الاجتماعية: التنمية الاجتماعية، بما في ذلك المسائل ذات الصلة بالحالة الاجتماعية في العالم والشباب والمسنين والمعوقين والأسرة

السنغال والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية: مشروع قرار

السياسات والبرامج المتصلة بالشباب: الشباب في الاقتصاد العالمي

إن الجمعية العامة،

إذ تذكّر بقرارها ٨١/٥٠ مؤرخ ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥، الذي اعتمدت بموجبه برنامج العمل العالمي للشباب حتى سنة ٢٠٠٠ وما بعدها^(١)،

وإذ تذكّر أيضا بقرارها ٢/٦٠ المؤرخ ٦ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٥ الذي أحاطت فيه علما بمجموعات المسائل الثلاث المبينة في تقرير "الشباب في العالم لعام ٢٠٠٥"^(٢)، وهي الشباب في الاقتصاد العالمي والشباب في المجتمع المدني، والشباب ورفاهه، وطلبت إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الثانية والستين، عن طريق لجنة التنمية الاجتماعية في دورتها الخامسة والأربعين، تقريرا وافيا عن تنفيذ برنامج العمل العالمي للشباب، بما في ذلك تحديد الأهداف والغايات لواحدة من المجموعات الثلاث الواردة في تقرير الأمين العام المذكور أعلاه،

(١) القرار ٨١/٥٠، المرفق.

(٢) A/60/61-E/2005/7.



وإذ تذكّر أيضا بقرار لجنة التنمية الاجتماعية ٢/٤٥^(٣) الذي طلبت فيه اللجنة إلى الأمين العام، أن يقوم، من خلال التشاور مع المنظمات والبرامج والوكالات المتخصصة لمنظومة الأمم المتحدة، بتحديد الغايات والأهداف المتعلقة بمجموعة "الشباب والاقتصاد العالمي" وتقديم إضافة إلى تقرير الأمين العام بشأن متابعة برنامج العمل العالمي للشباب حتى عام ٢٠٠٠ وما بعده^(٤) إلى الجمعية العامة في دورتها الثانية والستين،

١ - **تعترف** بأن تنفيذ برنامج العمل العالمي للشباب حتى عام ٢٠٠٠ وما بعده^(١) وتحقيق الأهداف الإنمائية المتفق عليها دوليا، بما في ذلك الأهداف الإنمائية للألفية^(٥)، يقتضيان مشاركة تامة وفعالة من جانب الشباب والمنظمات التي يقودها الشباب وغيرها من منظمات المجتمع المدني على المستويات المحلية والوطنية والإقليمية والدولية؛

٢ - **تعيد تأكيد** برنامج العمل العالمي للشباب حتى عام ٢٠٠٠ وما بعده وملحق برنامج العمل العالمي للشباب^(٦)؛

٣ - **تحيط علما مع التقدير** بتقرير الأمين العام بشأن متابعة برنامج العمل العالمي للشباب حتى عام ٢٠٠٠ وما بعده^(٤) وبشأن الغايات والأهداف المتعلقة برصد تقدم الشباب في سياق الاقتصاد العالمي^(٧)؛

٤ - **تقر** بأنه في الوقت الذي يعد فيه الشباب اليوم في وضع أفضل من ذي قبل للمشاركة في التنمية العالمية والاستفادة منها، فقد استمر تهميش الكثير من الشباب، وخاصة في البلدان النامية، بعيدا عن الاقتصاد العالمي وهم يفتقرون إلى القدرات التي تمكنهم من اغتنام الفرص التي توفرها العولمة، وتطلب في هذا الصدد إلى الدول الأعضاء القيام بما يلي:

(أ) إدراج وحماية الشباب في الاقتصاد العالمي عن طريق توفير العمالة في ظل ظروف عمل كريمة؛

(٣) انظر الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، ٢٠٠٧، الملحق رقم ٦ (E/2007/26)، الفصل الأول، هاء.

(٤) A/62/61-E/2007/7.

(٥) انظر القرار ٢/٥٥.

(٦) انظر الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، ٢٠٠٧، الملحق رقم ٦ (E/2007/26)، الفصل الأول، ألف.

(٧) A/62/61/Add.1-E/2007/7/Add.1.

(ب) كفالة تناول تنمية الشباب، وحصولهم على الأغذية والصحة والتعليم والعمل، تناولا محددًا في السياسات والبرامج الوطنية، بما فيها ورقات استراتيجية الحد من الفقر وغيرها من وثائق السياسات الرامية إلى تعزيز مشاركة البلدان في الاقتصاد العالمي؛

(ج) ضمان التمويل الملائم للتعليم الرسمي وغير الرسمي، بما في ذلك البرامج الموجهة لتعزيز اكتساب الشباب للمهارات اللازمة؛

(د) تعزيز قدرة الشباب على تحسين انتقائهم إلى ساحة العمل وتعزيز دخولهم إلى أسواق العمل المتغيرة عن طريق تشجيع السياسات الرامية إلى زيادة الفرص المتاحة للشباب للحصول على نوعية رفيعة من التعليم والتدريب؛ وتوفير تنمية المهارات بالاقتران مع برامج أخرى تستهدف تلبية احتياجات الشباب المحددة لسوق العمل وتركز على الاحتياجات المتعددة لدى أكثر فئات الشباب عرضة لخطر البطالة؛ وإدراج التدريب على المهارات في جميع مراحل تخطيط التعليم؛

(هـ) تعزيز الروابط بين السياسات المتعلقة بالتعليم والتدريب والإدماج الاجتماعي والحراك بغية تحسين أوضاع الشباب في سوق العمل والتقليل إلى حد كبير من بطالة الشباب في الوقت الذي تدعم فيه أيضا السياسات الرامية إلى تشجيع التوافق بين حياة الأسرة وحياة العمل، وتكافؤ الفرص، والتضامن بين الأجيال، والصحة والتعليم من المهد إلى اللحد؛

(و) رسم استراتيجيات وطنية للتغلب على "الثغرة الرقمية" في جميع البلدان وكفالة تزويد الشباب بالمعرفة والمهارات لاستخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات استخداما مناسبًا، بما في ذلك القدرة على تحليل وتناول المعلومات بسبل خلاقة وابتكارية وتبادل خبراتهم، ومن ثم تمكينهم من التغلب على حواجز بعد المسافة والحرمان الاجتماعي والاقتصادي، مع تزويدهم أيضا بإمكانية الحصول على المعلومات بشأن مجموعة من المسائل التي تمسهم بشكل مباشر، بما فيها الصحة والتعليم والعمالة؛

(ز) تشجيع حصول الشباب بشكل متكافئ على التعليم والتدريب المهني في جميع المستويات بغية تزويدهم بفرصة متكافئة للمشاركة في الاقتصاد العالمي؛

٥ - تشجيع الدول الأعضاء على إشراك الشباب في وضع السياسات الوطنية التي تؤثر عليهم، عند الاقتضاء، مع مراعاة تمتع الفتيات والفتيان والشباب بنفس الحقوق؛

٦ - تدعو الدول الأعضاء إلى النظر في استخدام الغايات والأهداف المقترحة، حسب ما وردت في تقرير الأمين العام عن الغايات والأهداف المتعلقة برصد تقدم الشباب في سياق الاقتصاد العالمي^(٧)، على الصعيد الوطني كسبيل لتيسير رصد تقدم الشباب في الاقتصاد العالمي وتنفيذ برنامج العمل العالمي للشباب؛

٧ - تشجع الدول الأعضاء على القيام، بالتعاون مع منظومة الأمم المتحدة، والشباب، والمنظمات التي يقودها الشباب، والقطاع الخاص، وغيرهم من أصحاب المصلحة المعنيين، بوضع سياسات وطنية معنية بالشباب تهدف إلى تحقيق الغايات والأهداف المقترحة، وعند الاقتضاء، بإنشاء آليات لقياس التقدم المحرز بشأن الأهداف والغايات، بما في ذلك قواعد البيانات الشاملة في وزارات الشباب أو المكاتب المماثلة، وتصنيف البيانات المتصلة بهذه الأهداف والغايات حسب العمر ونوع الجنس أينما أمكن؛

٨ - تناشد الدول الأعضاء كفالة المشاركة التامة من جانب المنظمات التي يقودها الشباب وأصحاب المصلحة الآخرين في جميع الجهود الرامية إلى تحقيق الأهداف والغايات المقترحة؛

٩ - تشجع الدول الأعضاء على أن تجمع، بصورة متواصلة، بيانات مصنفة بشأن الشباب في المجالات ذات الأولوية من برنامج العمل العالمي للشباب، وتطلب إلى الأمين العام استحداث سبل لتعميم هذه البيانات تعميماً واسع النطاق بُغية كفالة توعية الاهتمام العالمي بتنمية الشباب عن طريق بيانات سليمة ومناسبة؛

١٠ - ترحب بعملية التعاون والتشاور بين الدول الأعضاء، والمنظمات، والبرامج، واللجان الإقليمية، والوكالات المتخصصة التابعة لمنظومة الأمم المتحدة، والمنظمات غير الحكومية في مجال تحديد الأهداف والغايات المقترحة لقياس تقدم الشباب والاقتصاد العالمي، وتوصي بمواصلة التعاون، بما في ذلك التعاون في مجال التدريب الرفيع المستوى، بين هذه الجهات الفاعلة في تنفيذ برنامج العمل العالمي للشباب ورصد التقدم المحرز في تنفيذه؛

١١ - تشدد على أهمية الاعتراف بالشباب كجهات فاعلة في عملية صنع القرار وللتغيير الإيجابي والتطور في المجتمع، وتحث في هذا الصدد الدول الأعضاء على النظر في إدراج ممثلين عن الشباب في وفودها إلى جميع المناقشات ذات الصلة في الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي، بما في ذلك لجانه الفنية، مع مراعاة مبدأ التوازن بين الجنسين؛

١٢ - **تقرر** بالحاجة إلى زيادة التوازن الجغرافي بين ممثلي الشباب، وتدعو الدول الأعضاء إلى الإسهام في صندوق الأمم المتحدة للشباب بُغية تيسير مشاركة ممثلي الشباب من البلدان النامية؛

١٣ - **تطلب** إلى لجنة التنمية الاجتماعية، في دورتها السادسة والأربعين، أن تراعي التوصيات المتعلقة بعمالة الشباب الواردة في تقرير الأمين العام بشأن متابعة برنامج العمل العالمي للشباب حتى عام ٢٠٠٠ وما بعده في مناقشاتها بشأن موضوعها الذي يحظى بالأولوية، والمعنون "تشجيع العمالة الكاملة وتوفير العمل الكريم للجميع"؛

١٤ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الرابعة والستين، عن طريق لجنة التنمية الاجتماعية في دورتها السابعة والأربعين، تقريراً عن تنفيذ برنامج العمل العالمي للشباب في مجموعتيه "الشباب في المجتمع المدني" و "الشباب ورفاهه" وأن يدرج في ذلك التقرير مجموعة شاملة من الأهداف والغايات لهاتين المجموعتين على أساس التشاور مع الدول الأعضاء، والمنظمات، والبرامج، واللجان الإقليمية والوكالات المتخصصة التابعة لمنظومة الأمم المتحدة، والشباب، والمنظمات التي يقودها الشباب، وغير ذلك من المنظمات غير الحكومية.